علم اصول الفقه

۲۱-۱۰-۹۲ حجية الظن فى نفسه ۳۶

دراسات الاستاذ:
مهدي الهادوي الطهراني

التاسع من ربيع الأول

- شهر ربيع الأول
- أول ليلة منه هاجر رسول الله ص من مكة إلى المدينة سنة ١٣ ثلاث عشرة من مبعثه و كانت ليلة الخميس.
- و فيها كان مبيت أمير المؤمنين على بن أبى طالب ع على فراش رسول الله ص و مواساته له بنفسه حتى نجا ع من عدوه فحاز بذلک أمير المؤمنين ع شرف الدنيا و الدين و أنزل الله تعالى مدحه لذلک فى القرآن المبين و هى ليلة فيها عظيمة الفخر لمولى المؤمنين بما يوجب مسرة أوليائه المخلصين.
- و فى صبيحة هذه الليلة صار المشركون إلى باب الغار عند ارتفاع النهار لطلب النبى ص فستره الله تعالى عنهم و قلق أبو بكر بن أبى قحافة و كان معه فى الغار بمصيرهم إلى بابه و ظن أنهم سيدركونه فحزن لذلک و جزع فسكنه النبى ص و رفق به و قوى نفسه بما وعده من النجاة منهم و تمام الهجرة له.
- و هذا اليوم يتجدد فيه سرور الشيعة بنجاة رسول الله ص من أعدائه و ما أظهره الله تعالى من آياته و ما أيده به من نصره و هو يوم حزن للناصبية لاقتدائهم بأبى بكر فى ذلک و اجتنابهم المسرة أوقلت أحزانه.

مسار الشيعة، ص: ۴۸

التاسع من ربيع الأول

- و فی اللیلة الرابعة منه کان خروج النبی ص من الغار متوجها إلی المدینة فأقام ص بالغار و هو فی جبل عظیم خارج مکة غیر بعید منها اسمه ثور ثلاثة أیام و ثلاث لیال و سار منه فوصل المدینة یوم الإثنین الثانی عشر من ربیع الأول عند زوال الشمس.
- **و فی الیوم الرابع منه سنة ۲۶۰ ستین و مائتین کانت وفاة سیدنا أبی محمد الحسن بن علی بن محمد بن علی الرضا ع و مصیر الخلافة إلی القائم بالحق ع.**
- و فی الیوم العاشر منه تزوج النبی ص بخدیجة بنت خویلد أم المؤمنین رضی الله عنها لخمس و عشرین سنة من مولده و کان لها یومئذ أربعون سنة.
- و فی مثله لثمان سنین من مولده کانت وفاة جدة عبد المطلب رضی الله عنه و هی سنة ثمان من عام الفیل.

مسار الشیعة، ص: ۴۹

التاسع من ربيع الأول

- و فی الیوم الثانی عشر منه کان قدوم النبی ص المدینة مع زوال الشمس.
- و فی مثله من سنة ۱۳۲ اثنتین و ثلاثین و مائة من الهجرة کان انقضاء دولة بنی مروان.
- و فی الیوم الرابع عشر منه سنة أربع و ستین من الهجرة کان هلاک الملحد الملعون یزید بن معاویة بن أبی سفیان ضاعف الله علیه العذاب الألیم و کان سنه یومئذ ثمان و ثلاثین سنة و هو یوم یتجدد فیه سرور المؤمنین.
- و فی السابع عشر منه مولد سیدنا رسول الله ص عند طلوع الفجر من یوم الجمعة فی عام الفیل و هو یوم شریف عظیم البرکة و لم یزل الصالحون من آل محمد ع علی قدیم الأوقات یعظمونه و یعرفون حقه و یرعون حرمته و یتطوعون بصیامه.
- وَ رُوِیَ عَنْ أَئِمَّةِ الْهُدَی ع أَنَّهُمْ قَالُوا مَنْ صَامَ الْیَوْمَ السَّابِعَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِیعٍ الْأَوَّلِ وَ هُوَ مَوْلِدُ سَیِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ص کَتَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لَهُ صِیَامَ سَنَةٍ
- **.و یستحب فیه الصدقَة و الإلمام بزیارة المشاهد و التطوع بًالخیرات و إدخال المسرة علی أهل الإیمان**

مسار الشیعة، ص: ۵۰

التاسع من ربيع الأول

- **و فی الیوم السادس و العشرین سنة ۲۳ ثلاث و عشرین من الهجرة طعن عمر بن الخطاب.**
- و فی الیوم السابع و العشرین منه سنة ۲۱۲ مائتین و اثنتی عشرة من الهجرة کان مولد سیدنا أبی الحسن علی بن محمد العسکری ع.
- **و فی التاسع و العشرین منه سنة ۲۳ ثلاث و عشرین من الهجرة قبض عمر بن الخطاب**

مسار الشیعة، ص: ۴۲

وفاة الإمام العسكرى

- وَ كَانَ مَوْلِدُهُ بِالْمَدِينَةِ فِی شَهْرِ رَبِيعٍ الْآخِرِ مِنْ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَ ثَلَاثِينَ وَ مِائَتَيْنِ.
- **وَ قُبِضَ ع يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِثَمَانٍ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ سَنَةَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ وَ لَهُ يَوْمَئِذٍ ثَمَانٌ وَ عِشْرُونَ سَنَةً وَ دُفِنَ فِی دَارِهِ بِسُرَّمَنْ رَأَى فِی الْبَيْتِ الَّذِی دُفِنَ فِيهِ أَبُوهُ ع.**
- وَ أُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ يُقَالُ لَهَا حَدِيثٌ.
- وَ كَانَتْ مُدَّةُ خِلَافَتِهِ سِتَّ سِنِين

التاسع من ربيع الأول

- [۲۴] مجلس يوم الجمعة التاسع من ربيع الأول سنة سبع و خمسين و أربعمائة
- فيه بقية أحاديث أبي المفضل محمد بن عبد الله الشيبانى.
- بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ
- ۱۱۹۶- ۱- حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ سَعِيدٍ الْحَضْرَمِيُّ بِالْجَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ سَارِيَةَ الْمَكِّيُّ الْقُرَشِيُّ بِجُدَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ كَثِيرِ بْنِ طَارِقٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ)، وَ قَدْ قَدِمَ عَلَيْهِ وَفْدُ أَهْلِ الطَّائِفِ: "يَا أَهْلَ الطَّائِفِ، وَ اللَّهِ لَتُقِيمُنَّ الصَّلَاةَ، وَ لَتُؤْتُنَّ الزَّكَاةَ، أَوْ لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا كَنَفْسِي، يُحِبُّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ، وَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ، يَقْصَعُكُمْ بِالسَّيْفِ" فَتَطَاوَلَ لَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ)، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَأَشَالَهَا، ثُمَّ قَالَ: هُوَ هَذَا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ: مَا رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ فِي الْفَضْلِ قَطُّ.

الأمالى (للطوسى)، النص، ص: ۵۷۹

التاسع من ربيع الأول

- ١١٩٧- ٢- وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ يَاسِينَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ مَوْلَى الْبَاقِرِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، قَالَ: سَمِعْتُ مَوْلَايَ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الرِّضَا (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) يَذْكُرُ عَنْ آبَائِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
- الأمالی (للطوسی)، النص، ص: ٥٨٠
- مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَشَكَرَهَا بِقَلْبِهِ إِلَّا اسْتَوْجَبَ الْمَزِيدَ فِيهَا قَبْلَ أَنْ يُظْهِرَ شُكْرَهَا عَلَى لِسَانِهِ.
- ١١٩٨- ٣- قَالَ: وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): مَنْ أَصْبَحَ وَ الْآخِرَةُ هَمُّهُ، اسْتَغْنَى بِغَيْرِ مَالٍ، وَ اسْتَأْنَسَ بِغَيْرِ أَهْلٍ، وَ عَزَّ بِغَيْرِ عَشِيرَةٍ.

الأمالی (للطوسی)، النص، ص: ٥٧٩

التاسع من ربيع الأول

- ۱۱۹۹– ۴– قَالَ: وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): الْمُؤْمِنُ لَا يَحِيفُ عَلَى مَنْ يُبْغِضُ، وَ لَا يَأْثَمُ فِيمَنْ يُحِبُّ، وَ إِنْ بُغِيَ عَلَيْهِ صَبَرَ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ (عَزَّ وَ جَلَّ) هُوَ الْمُنْتَصِرَ.
- ۱۲۰۰– ۵– قَالَ: وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): إِنَّ مِنَ الْعِزَّةِ بِاللَّهِ أَنْ يَصْبِرَ الْعَبْدُ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَ يَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ الْمَغْفِرَةَ.
- ۱۲۰۱– ۶– قَالَ: وَ سَمِعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) رَجُلًا يَقُولُ: اَللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفِتْنَةِ. قَالَ: أَ رَأَيْتَ تَتَعَوَّذُ مِنْ مَالِكَ وَ وَلَدِكَ، يَقُولُ اللَّهُ (تَعَالَى): «إِنَّما أَمْوالُكُمْ وَ أَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ» «۱» وَ لَكِنْ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ.
- ۱۲۰۲– ۷– وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةُ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَبَرْتَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ السِّكِّيتِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الرِّضَا (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) يَقُولُ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): إِيَّاكُمْ وَ الْإِيكَالَ بِالْمُنَى، فَإِنَّهَا مِنْ بَضَائِعِ الْعَجَزَةِ.
- قَالَ: وَ أَنْشَدَنِي ابْنُ السِّكِّيتِ:
-
- ۱۲۰۳– ۸– وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ رَجَاءُ بْنُ يَحْيَى الْعَبَرْتَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ السِّكِّيتِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الرِّضَا (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ): مَا بَالُ الْقُرْآنِ لَا يَزْدَادُ عَلَى النَّشْرِ وَ الدَّرْسِ إِلَّا غَضَاضَةً قَالَ: إِنَّ اللَّهَ (تَعَالَى) لَمْ يَجْعَلْهُ لِزَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ وَ لَا لِنَاسٍ دُونَ نَاسٍ، فَهُوَ فِي كُلِّ
-

---

(۱) سورة التغابن ۶۴: ۱۵.

-
- الأمالي (للطوسي)، النص، ص: ۵۸۱
- زَمَانٍ جَدِيدٌ، وَ عِنْدَ كُلِّ قَوْمٍ غَضٌّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.
- ۱۲۰۴– ۹– وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةُ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ الْبَرْوَقِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو أَيُّوبَ الشَّاذَكُونِيُّ الْمِنْقَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ الْقَاضِي، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَيِّدِ الْجَعَافِرَةِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) لَمَّا أَقْدَمَهُ الْمَنْصُورُ، فَأَتَاهُ ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ، وَ كَانَ مُلْحِداً، فَقَالَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ «كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْناهُمْ جُلُوداً غَيْرَها» «۱»، هَبْ هَذِهِ الْجُلُودَ عَصَتْ فَعُذِّبَتْ، فَمَا بَالُ الْغَيْرِيَّةِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): وَيْحَكَ هِيَ هِيَ، وَ هِيَ غَيْرُهَا.
- قَالَ: أَعْقِلْنِي هَذَا الْقَوْلَ. فَقَالَ لَهُ: أَ رَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا عَمَدَ إِلَى لَبِنَةٍ فَكَسَرَهَا، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهَا الْمَاءَ وَ جَبَلَهَا، ثُمَّ رَدَّهَا إِلَى هَيْئَتِهَا الْأُولَى، أَ لَمْ تَكُنْ هِيَ هِيَ، وَ هِيَ غَيْرُهَا فَقَالَ: بَلَى، أَمْتَعَ اللَّهُ بِكَ.
- ۱۲۰۵– ۱۰– وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةُ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ الْبَرْوَقِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو أَيُّوبَ الشَّاذَكُونِيُّ الْمِنْقَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) يَقُولُ: وَجَدْتُ عُلُومَ النَّاسِ كُلَّهَا فِي أَرْبَعِ خِلَالٍ: أَوَّلُهَا أَنْ تَعْرِفَ رَبَّكَ، وَ الثَّانِيَةُ أَنْ تَعْرِفَ مَا صَنَعَ، وَ الثَّالِثَةُ أَنْ تَعْرِفَ مَا أَرَادَ مِنْكَ، وَ الرَّابِعَةُ أَنْ تَعْرِفَ مَا يُخْرِجُكَ مِنْ دِينِكَ «۲».
- ۱۲۰۶– ۱۱– وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ سَنَةَ ثَمَانٍ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَبْرَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ. قَالَ أَبُو الْمُفَضَّلِ: وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَاغَنْدِيُ
-

---

(۱) سورة النساء ۴: ۵۶.

- (۲) يأتي في الحديث: ۱۳۵۱.
-
- الأمالي (للطوسي)، النص، ص: ۵۸۲
- – وَ اللَّفْظُ لَهُ–، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَرْجَرَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ صَالِحٍ الْجُعْفِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَ أَبِي مَرْيَمَ جَمِيعاً، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ): «وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» «۱» دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ) فَقَالَ لِي: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ (تَعَالَى) أَمَرَنِي أَنْ أُنْذِرَ عَشِيرَتِيَ الْأَقْرَبِينَ، قَالَ: فَضِقْتُ بِذَلِكَ ذَرْعاً، وَ عَرَفْتُ أَنِّي مَتَى أُبَادِهِمْ بِهَذَا الْأَمْرِ أَرَى مِنْهُمْ مَا أَكْرَهُ، فَصَمَتُّ عَلَى ذَلِكَ، وَ جَاءَنِي جَبْرَئِيلُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا أُمِرْتَ بِهِ عَذَّبَكَ رَبُّكَ (عَزَّ وَ جَلَّ)، فَاصْنَعْ لَنَا يَا عَلِيُّ صَاعاً مِنْ طَعَامٍ، وَ اجْعَلْ عَلَيْهِ رِجْلَ شَاةٍ، وَ امْلَأْ لَنَا عُسّاً «۲» مِنْ لَبَنٍ، ثُمَّ اجْمَعْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَتَّى أُكَلِّمَهُمْ، وَ أُبَلِّغَهُمْ مَا أُمِرْتُ بِهِ. فَفَعَلْتُ مَا أَمَرَنِي بِهِ، ثُمَّ دَعَوْتُهُمْ أَجْمَعَ، وَ هُمْ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعُونَ رَجُلًا يَزِيدُونَ رَجُلًا أَوْ يَنْقُصُونَ رَجُلًا، فِيهِمْ أَعْمَامُهُ أَبُو طَالِبٍ وَ حَمْزَةُ وَ الْعَبَّاسُ وَ أَبُو لَهَبٍ.
- فَلَمَّا اجْتَمَعُوا لَهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ)، دَعَانِي بِالطَّعَامِ الَّذِي صَنَعْتُ لَهُمْ، فَجِئْتُ بِهِ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُ تَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ) جِذْمَةً «۳» مِنَ اللَّحْمِ، فَشَقَّهَا بِأَسْنَانِهِ، ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي نَوَاحِي الصَّحْفَةِ، ثُمَّ قَالَ: خُذُوا بِاسْمِ اللَّهِ، فَأَكَلَ الْقَوْمُ حَتَّى صَدَرُوا، مَا لَهُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ حَاجَةٌ، وَ مَا أَرَى إِلَّا مَوَاضِعَ أَيْدِيهِمْ، وَ ايْمُ اللَّهِ الَّذِي نَفْسُ عَلِيٍّ بِيَدِهِ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لَيَأْكُلُ مَا قَدَّمْتُ لِجَمِيعِهِمْ، ثُمَّ جِئْتُهُمْ بِذَلِكَ الْعُسِّ فَشَرِبُوا حَتَّى رَوَوْا جَمِيعاً، وَ ايْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لَيَشْرَبُ مِثْلَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ) أَنْ يُكَلِّمَهُمْ بَدَرَهُ أَبُو لَهَبٍ إِلَى الْكَلَامِ فَقَالَ: لَشَدَّ مَا سَحَرَكُمْ صَاحِبُكُمْ! فَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ، وَ لَمْ يُكَلِّمْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ).
- فَقَالَ لِي مِنَ الْغَدِ: يَا عَلِيُّ، إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَبَقَنِي إِلَى مَا سَمِعْتَ مِنَ الْقَوْلِ،
-

---

(۱) سورة الشعراء ۲۶: ۲۱۴.

- (۲) العسّ: القدح الكبير.
- (۳) أي قطعة.
-

التاسع من ربيع الأول

- الأمالي (للطوسي)، النص، ص: ۵۸۳
- فَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ قَبْلَ أَنْ أُكَلِّمَهُمْ، فَعُدَّ لَنَا مِنَ الطَّعَامِ بِمِثْلِ مَا صَنَعْتَ ثُمَّ اجْمَعْهُمْ لِي. قَالَ:
- فَفَعَلْتُ ثُمَّ جَمَعْتُهُمْ، فَدَعَانِي بِالطَّعَامِ فَقَرَّبْتُهُ لَهُمْ، فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ بِالْأَمْسِ، وَ أَكَلُوا حَتَّى مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ حَاجَةٍ، ثُمَّ قَالَ: اسْقِهِمْ، فَجِئْتُهُمْ بِذَلِكَ الْعُسِّ فَشَرِبُوا حَتَّى رَوَوْا مِنْهُ جَمِيعاً.
- ثُمَّ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ) فَقَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنِّي وَ اللَّهِ مَا أَعْلَمُ شَابّاً فِي الْعَرَبِ جَاءَ قَوْمَهُ بِأَفْضَلَ مِمَّا جِئْتُكُمْ بِهِ، إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ، وَ قَدْ أَمَرَنِي اللَّهُ (عَزَّ وَ جَلَّ) أَنْ أَدْعُوَكُمْ إِلَيْهِ، فَأَيُّكُمْ يُؤْمِنُ بِي وَ يُؤَازِرُنِي عَلَى أَمْرِي، فَيَكُونُ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي مِنْ بَعْدِي قَالَ: فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ، وَ أَحْجَمُوا عَنْهَا جَمِيعاً. قَالَ: فَقُمْتُ وَ إِنِّي لَأَحْدَثُهُمْ سِنّاً، وَ أَرْمَصُهُمْ «۱» عَيْناً، وَ أَعْظَمُهُمْ بَطْناً، وَ أَحْمَشُهُمْ «۲» سَاقاً. فَقُلْتُ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكُونُ وَزِيرَكَ عَلَى مَا بَعَثَكَ اللَّهُ بِهِ. قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِيكُمْ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا.
- قَالَ: فَقَامَ الْقَوْمُ يَضْحَكُونَ، وَ يَقُولُونَ لِأَبِي طَالِبٍ: قَدْ أَمَرَكَ أَنْ تَسْمَعَ لِابْنِكَ وَ تُطِيعَ.
- ۱۴- ۱۲۰۷- ۱۲- وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَّاءِ الْكَبِيرِ سَنَةَ عَشْرٍ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْبَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَتِّبُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِلْجَنَّةِ مِنْ ثَمَنٍ قَالَ: نَعَمْ.
- قَالَ: مَا ثَمَنُهَا قَالَ:" لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" يَقُولُهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ مُخْلِصاً بِهَا.
- قَالَ: وَ مَا إِخْلَاصُهَا قَالَ: الْعَمَلُ بِمَا بُعِثْتُ بِهِ فِي حَقِّهِ، وَ حُبُّ أَهْلِ بَيْتِي.
- قَالَ: وَ حُبُّ أَهْلِ بَيْتِكَ لَمِنْ حَقِّهَا قَالَ: أَجَلْ، إِنَّ حُبَّهُمْ لَأَعْظَمُ حَقِّهَا.
-

---

(۱) الأرمص: الذى فيه عينه الرمص، و هو وسخ أبيض جامد يجتمع فى الموق.

- (۲) أحمش الساقين: دقيقهما.
- الأمالي (للطوسي)، النص، ص: ۵۸۴
- ۱۲۰۸- ۱۳- وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ بْنِ يَاسِينَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ مَوْلَى الْبَاقِرِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّهِ يَاسِينَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: أَصَابَتْنِي فَاقَةٌ شَدِيدَةٌ وَ لَا صَدِيقَ لِمُضِيقٍ، وَ لَزِمَنِي دَيْنٌ ثَقِيلٌ وَ غَرِيمٌ يَلِجُ بِاقْتِضَائِهِ، فَتَوَجَّهْتُ نَحْوَ دَارِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ، وَ هُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ لِمَعْرِفَةٍ كَانَتْ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ، وَ شَعَرَ بِذَلِكَ مِنْ حَالِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَ كَانَ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ قَدِيمُ مَعْرِفَةٍ، فَلَقِيَنِي فِي الطَّرِيقِ فَأَخَذَ بِيَدِي وَ قَالَ لِي: قَدْ بَلَغَنِي مَا أَنْتَ بِسَبِيلِهِ، فَمَنْ تُؤَمِّلُ لِكَشْفِ مَا نَزَلَ بِكَ قُلْتُ: الْحَسَنَ بْنَ زَيْدٍ.

التاسع من ربيع الأول

- فَقَالَ: إِذَنْ لَا تُقْضَى حَاجَتُكَ وَ لَا تُسْعَفُ بِطَلِبَتِكَ، فَعَلَيْكَ بِمَنْ يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ، وَ هُوَ أَجْوَدُ الْأَجْوَدِينَ، فَالْتَمِسْ مَا تُؤَمِّلُهُ مِنْ قِبَلِهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ ابْنَ عَمِّي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ) قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى بَعْضِ أَنْبِيَائِهِ فِي بَعْضِ وَحْيِهِ إِلَيْهِ: وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي لَأَقْطَعَنَّ أَمَلَ كُلِّ مُؤَمِّلٍ غَيْرِي بِالْإِيَاسِ، وَ لَأَكْسُوَنَّهُ ثَوْبَ الْمَذَلَّةِ فِي النَّاسِ، وَ لَأُبَعِّدَنَّهُ مِنْ فَرَجِي وَ فَضْلِي، أَ يُؤَمِّلُ عَيْدِي فِي الشَّدَائِدِ غَيْرِي، أَوْ يَرْجُو سِوَايَ! وَ أَنَا الْغَنِيُّ الْجَوَادُ، بِيَدِي مَفَاتِيحُ الْأَبْوَابِ وَ هِيَ مُغْلَقَةٌ وَ بَابِي مَفْتُوحٌ لِمَنْ دَعَانِي، أَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ مَا أَوْهَنَتْهُ نَائِبَةٌ لَمْ يَمْلِكْ كَشْفَهَا عَنْهُ غَيْرِي، فَمَا لِي أَرَاهُ بِأَمَلِهِ مُعْرِضاً عَنِّي، قَدْ أَعْطَيْتُهُ بِجُودِي وَ كَرَمِي مَا لَمْ يَسْأَلْنِي، فَأَعْرَضَ عَنِّي، وَ لَمْ يَسْأَلْنِي وَ سَأَلَ فِي نَائِبَتِهِ غَيْرِي! وَ أَنَا اللَّهُ أَبْتَدِئُ بِالْعَطِيَّةِ قَبْلَ الْمَسْأَلَةِ، أَ فَأَسْأَلُ فَلَا أُجِيبُ كَلَّا أَ وَ لَيْسَ الْجُودُ وَ الْكَرَمُ لِي، أَ وَ لَيْسَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةُ بِيَدِي، فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ وَ أَرَضِينَ سَأَلُونِي جَمِيعاً فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ، وَ كَيْفَ يَنْقُصُ مُلْكٌ أَنَا قَيِّمُهُ فَيَا بُؤْسَ لِمَنْ عَصَانِي وَ لَمْ يُرَاقِبْنِي.
- فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَعِدْ عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثَ، فَأَعَادَهُ ثَلَاثاً فَقُلْتُ: لَا وَ اللَّهِ لَا سَأَلْتُ أَحَداً بَعْدَ هَذَا حَاجَةً، فَمَا لَبِثْتُ أَنْ جَاءَنِي بِرِزْقٍ وَ فَضْلٍ مِنْ عِنْدِهِ.
- ١٢٠٩- ١٤- وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
- الأمالي (للطوسي)، النص، ص: ٥٨٥
- عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَسَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْحَسَنِيُّ، عَنْ جَدِّهِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، وَ عَمَّيْهِ إِبْرَاهِيمَ وَ الْحَسَنِ ابْنَيِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِمْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا، عَنْ جَدِّهَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ)، قَالَ: النِّسَاءُ عِيٌّ وَ عَوْرَاتٌ، فَاسْتُرُوا عِيَّهُنَّ بِالسُّكُوتِ، وَ عَوْرَتَهُنَّ بِالْبُيُوتِ «١».
- ١٢١٠- ١٥- وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَلَوِيُّ الْعُرَيْضِيُّ بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَدِّي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ آبَائِهِ، عَنْ عَلِيٍّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ)، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ (عَزَّ وَ جَلَّ): مَا مِنْ مَخْلُوقٍ يَعْتَصِمُ دُونِي إِلَّا قَطَّعْتُ أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ وَ أَسْبَابَ الْأَرْضِ مِنْ دُونِهِ، فَإِنْ سَأَلَنِي لَمْ أُعْطِهِ، وَ إِنْ دَعَانِي لَمْ أُجِبْهُ، وَ مَا مِنْ مَخْلُوقٍ يَعْتَصِمُ بِي دُونَ خَلْقِي إِلَّا ضَمَّنْتُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ رِزْقَهُ، فَإِنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ، وَ إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَ إِنِ اسْتَغْفَرَنِي غَفَرْتُ لَهُ.

الأمالي (للطوسي)، النص، ص: ٥٨١

التاسع من ربيع الأول

- ١٢١١- ١٦- وَ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الْعَسْكَرِيُّ بِالْمِصِّيصَةِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْمَاطِيُّ الْبَغْدَادِيُّ مِنْ سَاكِنِي حَلَبَ سَنَةَ سِتٍّ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ، قَالَ:
- حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عُلْوَانَ الْكَلْبِيُّ بِبَغْدَادَ سَنَةَ مِائَتَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَ زَيْدٍ ابْنَيْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ)، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ) يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا ابْتَهَلَ وَ دَعَا كَمَنْ يَسْتَطْعِمُ.
-

---

(١) يأتى فى الحديث: ١٣٨٢.

التاسع من ربيع الأول

- و فی التاسع و العشرین منه(ذی الحجة)، قبض عمر بن الخطاب، فینبغی للإنسان أن یصوم هذه الأیام، فإن فیها فضلا کبیرا، و ثوابا جزیلا،
- و قد یلتبس علی بعض أصحابنا یوم قبض عمر بن الخطاب، فیظن أنّه یوم التاسع من ربیع الأول، و هذا خطأ من قائله، بإجماع أهل التاریخ و السیر، و قد حقق ذلک شیخنا المفید، فی کتابه کتاب التواریخ، و ذهب إلی ما قلناه.

السرائر الحاوی لتحریر الفتاوی، ج۱، ص: ۴۱۹

التاسع من ربيع الأول

- فصل (٣) فيما نذكره من حال اليوم التاسع من ربيع الأول
- اعلم أنّ هذا اليوم وجدنا فيه رواية عظيمة الشأن «٢»، و وجدنا جماعة من العجم و الإخوان يعظّمون السرور فيه، و يذكرون أنّه يوم هلاك بعض من كان يهوّن باللّه جل جلاله و رسوله صلوات اللّه عليه و يعاديه، و لم أجد فيما تصفّحت من الكتب إلى الآن موافقة أعتمد عليها للرواية الّتى رويناها عن ابن بابويه تغمده اللّه بالرضوان «٣»، فإن أراد أحد تعظيمه مطلقاً لسر يكون فى مطاويه غير الوجه الّذى ظهر فيه احتياطاً للرواية، فكذا عادة ذوى الرّعاية.
- (٢) عظيم الشأن (خ ل).
- (٣) رواه ابن طاوس فى زوائد الفوائد، عنه البحار ٩٨: ٣٥١.

التاسع من ربيع الأول

- أقول: و إنّما قد ذكرت فى كتاب التعريف للمولد الشريف عن الشيخ الثقة محمّد بن جرير بن رستم الطّبرى الإمامى فى كتاب دلائل الإمامة أنّ وفاة مولانا الحسن العسكرىّ صلوات اللّه عليه كانت لثمان ليال خلون من شهر ربيع الأوّل.

التاسع من ربيع الأول

- و كذلک ذكر محمّد بن يعقوب الكلينىّ فى كتاب الحجّة، و كذلک قال محمّد بن هارون التلعكبرى، و كذلک ذكر حسين بن حمدان بن الخطيب، و كذلک ذكر الشيخ المفيد فى كتاب الإرشاد، و كذلک قال المفيد أيضا فى كتاب مولد النبىّ و الأوصياء، و كذلک ذكر أبو جعفر الطوسىّ فى كتاب تهذيب الأحكام، و كذلک قال حسين بن خزيمة، و كذلک قال نصر بن علىّ الجهضمىّ فى كتاب المواليد، و كذلک الخشّاب فى كتاب المواليد أيضا، و كذلک قال ابن شهرآشوب فى المناقب «١».
- (١) فى المواليد (خ ل).

التاسع من ربيع الأول

- فإذا كانت وفاة مولانا الحسن العسكرى عليه السلام كما ذكر هؤلاء «٢» لثمان خلون من ربيع الأوّل، فيكون ابتداء ولاية المهدى عليه السلام على الأمّة يوم تاسع ربيع الأوّل، **فلعلّ تعظيم هذا اليوم و هو يوم تاسع ربيع الأوّل لهذا الوقت المفضّل و العناية لمولى المعظّم المكمّل.**

- (٢) راجع الكافى ١: ٥٠٣، الإرشاد للمفيد: ٣٤٥، دلائل الإمامة: ٢٢٣، كفاية الأثر: ٣٢٦، البحار ٥٠: ٣٢٥، مناقب آل أبى طالب ۴: ۴۲۱، تهذيب الأحكام ۶: ۹۲.

التاسع من ربيع الأول

- أقول: و إن كان يمكن أن يكون تأويل ما رواه أبو جعفر ابن بابويه، فى أنّ قتل من ذكر كان يوم تاسع ربيع الأوّل، لعلّ معناه أنّ السبب الّذى اقتضى عزم القاتل على قتل من قتل كان ذلک السبب يوم تاسع ربيع الأوّل، فيكون اليوم الّذى فيه سبب القتل أصل القتل.
- و يمكن أن يسمّى مجازا بالقتل، و يمكن أن تأوّل بتأويل آخر، و هو أن يكون توجّه القاتل من بلده إلى البلد الّذى وقع القتل فيه يوم تاسع ربيع الأوّل، أو يوم وصول القاتل إلى المدينة الّتى وقع فيها القتل كان يوم تاسع ربيع الأوّل.

التاسع من ربيع الأول

- و أمّا تأويل من تأوّل أنّ الخبر بالقتل وصل إلي بلد أبـى جعفـر ابـن بابويه يوم تاسع ربيع الأوّل، فلأنّه لا يصحّ، لأنّ الحـديث الّـذى رواه ابن بابويه عن الصادق عليه السلام ضمن أنّ القتل كان فى يوم تاسـع ربيع الأوّل فكيف يصحّ تأويل أنّه يوم بلغ الخبر إليهم.

التاسع من ربيع الأول

- و فی سابع عشریه طعن عمر بن الخطاب و من زعم أنه قتل فی یوم التاسع من ربیع الأول فقد أخطأ و قد نبهنا علی ذلک فیما تقدم عند ذکر شهر ربیع الأول و فیه کان البساط
- ربیع الأول
- سمی بذلک لارتباع الناس فیه و کذا ربیع الثانی لأن صلاح أحوالهم کانت فی هذین الشهرین فی الربیع-
- **وَ فِی أَوَّلِ یَوْمٍ مِنْهُ کَانَتْ وَفَاةُ الْعَسْکَرِیِّ ع وَ مَصِیرُ الْأَمْرِ إِلَی الْقَائِمِ ع**

٢٠ المصباح للکفعمی (جنة الأمان الواقیة) ٥١٥ ذو الحجة ..... ص : ٥١٤

التاسع من ربيع الأول

- وَ
- فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْهُ هَاجَرَ النَّبِيُّ ص مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ- سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مِنْ مَبْعَثِهِ ص وَ كَانَ ذَلِكَ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ وَ فِيهَا كَانَ مَبِيتُ عَلِيٍّ ع عَلَى فِرَاشِ النَّبِيِّ ص وَ فِي صَبِيحَةِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ صَارَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى بَابِ الْغَارِ وَ أَقَامَ النَّبِيُّ ص فِي الْغَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِلَيَالِيهِنَّ وَ خَرَجَ فِي رَابِعِهِ مُتَوَجِّهاً إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَصَلَهَا يَوْمَ الثَّانِيَ عَشَرَ

التاسع من ربيع الأول

- وَ فِي ثَامِنِهِ تُوُفِّيَ الْعَسْكَرِيُّ ع
- وَ فِي تَاسِعِهِ رَوَى فِيهِ صَاحِبُ كِتَابِ مَسَارِّ الشِّيعَةِ أَنَّهُ مَنْ أَنْفَقَ فِيهِ شَيْئاً غُفِرَ لَهُ
- و يستحب فيه إطعام الإخوان و تطييبهم و التوسعة فى النفقة و لبس الجديد و الشكر و العيادة و هو يوم نفى الهموم و روى أنه ليس فيه صوم

التاسع من ربيع الأول

- و جمهور الشيعة يزعمون أن فيه قتل عمر بن الخطاب و ليس بصحيح قال محمد بن إدريس ره فی سرائره من زعم أن عمر قتل فيه فقد أخطأ بإجماع أهل التواريخ و السير و كذلک قال المفيد ره فی كتاب التواريخ و إنما قتل عمر يوم الإثنين لأربع ليال بقين من ذی الحجة سنة ثلاث و عشرين من الهجرة نص علی ذلک صاحب الغرة و صاحب المعجم و صاحب الطبقات و صاحب كتاب مسار الشيعة و ابن طاوس بل الإجماع حاصل من الشيعة و السنة علی ذلک
-

التاسع من ربيع الأول

- ۴۲۰- و روى فى حديث وفاة عمر بن الخطّاب، عن ابن عبّاس و كعب الأحبار- و الحديث طويل- و فيه: انّه قال عبد اللّه بن عمر: و لمّا دنت وفاة
- أبى كان يغمى عليه تارة و يفيق اخرى، فلمّا أفاق قال: يا بنىّ ادركنى بعليّال ابن أبي طالب قبل الموت، فقلت: و ما تصنع بعلىّ بن أبى طالب، و قد جعلتها شورى، و أشركت عنده غيره؟
- قال: يا بنىّ، سمعت رسول اللّه- صلّى اللّه عليه و آله- يقول: إنّ فى النار تابوتا يحشر فيه اثنا عشر رجلا من أصحابى، ثمّ التفت إلى أبى بكر، و قال: احذر أن تكون أوّلهم، ثمّ التفت إلى معاذ بن جبل و قال: إيّاک يا معاذ أن تكون الثانى، ثمّ التفت إلىّ ثمّ قال: يا عمر إيّاک أن تكون الثالث، و قد اغمى عليه فأفاق.
- ثمّ قال: علىّ بابنى، و رأيت التابوت و ليس فيه إلّا أبو بكر و معاذ بن جبل و أنا الثالث لا أشكّ فيه.

التاسع من ربيع الأول

- قال عبد اللّه: فمضيت إلى علىّ بن أبى طالب و قلت: يا ابن عمّ رسول اللّه إنّ أبى يدعوک لأمر قد أحزنه، فقام علىّ- عليه السلام- معه، فلمّا دخل عليه قال له:
- يا ابن عمّ رسول اللّه أ لا تعفو عنّى و تحللنى عنک، و عن زوجتک فاطمة، و اسلّم إليک الخلافة؟ فقال له على: نعم غير أنّک تجمع المهاجرين و الأنصار، و اعط الحق الذى خرجت عليه من ملكه، و ما كان بينک و بين صاحبک من معاهدتنا، و أقر لنا بحقّنا، و أعفو عنک، و احلّلک، و أضمن لک عن ابنة عمّى فاطمة.
- قال عبد اللّه: فلمّا سمع ذلک أبى حوّل وجهه إلى الحائط، و قال: النار يا أمير المؤمنين و لا العار، فقام على- صلوات اللّه عليه- و خرج من عنده، فقال له ابنه: لقد أنصفک الرجل يا أبت، فقال له: يا بنىّ إنّه أراد أن ينشر أبا بكر من قبره، و يضرم له و لأبيک النار، و تصبح قريش موالين لعلى بن أبى طالب، و اللّه لا كان ذلک أبدا.
- قال: ثمّ إنّ عليّا قال لعبد اللّه بن عمر: ناشدتک باللّه يا عبد اللّه بن عمر ما قال لک حين خرجت من عنده؟ قال: أما إذا ناشدتنى اللّه و ما قال لى بعدک فإنّه قال: إنّ أصلع قريش يحملهم على المحجّة البيضاء، و أقامهم على كتاب ربّهم و سنّة نبيّهم.

التاسع من ربيع الأول

- مدينة معاجز الأئمة الإثنى عشر، ج۲، ص: ۹۷
- قال: يا ابن عمر فما قلت له عند ذلک؟ قال: قلت له: فما يمنعک أن تستخلفه؟
- قال: و ما ردّ عليک؟ قال: ردّ علىّ: اکتمه.
- قال علىّ- عليه السلام-: فإنّ رسول اللّه- صلّى اللّه عليه و آله- أخبرنى به فى حياته، ثمّ أخبرنى فى ليلة وفاته، فأنشدتک اللّه يا ابن عمر إن أنا أخبرتک به لتصدّقنى، قال:
- إذا سألت، قال: إنّه قال لک حين قلت له: فما يمنعک أن تستخلفه؟ قال: يمنعنى الصحيفة التى کتبناها بيننا و العهد فى الکعبة، فسکت ابن عمر، فقال له علىّ:
- سألتک بحقّ رسول اللّه- صلّى اللّه عليه و آله- لما سکتّ عنّى.
- قال أبى: سليم: رأيت ابن عمر فى ذلک المحلّ قد خنقته العبرة، و دمعت عيناه، ثمّ انّ عمر تاوّه ساعة و مات آخر ليلة التاسع من شهر ربيع الأوّل سنة ثلاث و عشرين من الهجرة، و قيل لأربع بقين من ذى الحجّة من السنة المذکورة و الأوّل أصحّ، و له يومئذ ثلاث و سبعون سنة.

التاسع من ربيع الأول

- **أقول: ما ذكر أنّ مقتله كان فی ذی الحجّة هو المشهور بـين فقهائنـا الإماميّة،**
- و قال إبراهيم بن على الكفعمى رحمه اللّه فى الجنّة الواقية «۱» فـى سياق أعمال شهر ربيع الأول: إنّه رَوَى صَاحِبُ مَسَارِّ الشِّيعَة «۲» أَنَّهُ مَنْ أَنْفَقَ فِي الْيَوْمِ التَّاسِعِ مِنْهُ «۳» شَيْئاً غُفِرَ لَهُ، وَ يُسْتَحَبُّ فِيهِ إِطْعَـامُ الْإِخْوَانِ وَ تَطْيِيبُهُمْ وَ التَّوْسِعَةُ فِي «۴» النَّفَقَة، وَ لُبْسُ الْجَدِيدِ، وَ الشُّكْرُ وَ الْعِبَادَةُ، وَ هُوَ يَوْمُ نَفْيِ الْهُمُومِ، وَ رُوِيَ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ صَوْمٌ.، وَ جُمْهُورُ الشِّيعَةِ يَزْعُمُونَ أَنَّ فِيهِ قُتِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ .. وَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ.

بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج۳۱، ص: ۱۱۹

التاسع من ربيع الأول

- قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِی سَرَائِرِهِ «۵»: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عُمَرَ قُتِلَ فِيهِ فَقَدْ أَخْطَأَ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ التَّوَارِيخِ وَ السِّيَرِ، و كذلک قال المفيد رحمه اللّه فی كتاب التواريخ.
- و إنّما قتل «۶» يوم الإثنين لأربع بقين من ذی الحجّة سنة ثلاث و عشرين من الهجرة، نصّ على ذلک صاحب الغرّة و صاحب المعجم «۷» و صاحب الطبقات «۸» و صاحب كتاب مسارّ الشيعة «۹» و ابن طاوس «۱۰»، بل الإجماع حاصل من الشيعة و أهل السنّة على ذلک. انتهى.

بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج۳۱، ص: ۱۱۹

التاسع من ربيع الأول

- (١) الجنّة الواقية، المشتهر بالمصباح للكفعمى: ٥١٠- ٥١١ الفصل الثانى و الأربعون فى ذكر الشهور، و فيه: و فى تاسعه روى ..
- (٢) مسارّ الشّيعة: ٤٨- ٥١، و لم يتعرّض لما ذكره فى الجنّة الواقية.
- (٣) فى المصدر: فيه، بدلا من: فى اليوم التّاسع منه.
- (٤) فى (س): واو، بدلا من: فى.
- (٥) السّرائر: ٩٦- الحجريّة- [١- ٤١٩- طبعة جماعة المدرّسين] باب صيام التّطوّع بتصرف فى الألفاظ فقط.
- (٦) فى الجنّة الواقية زيادة: عمر، بعد: قتل، و زيادة: ليال، بعد: لأربع.
- (٧) المعجم للطبرانى ١- ٧٠.
- (٨) طبقات ابن سعد ٣- ٣٦٥.
- (٩) مسارّ الشيعة: ٤٢، قال: و فى التاسع و العشرين منه (أى ذى الحجة الحرام) سنة ٢٣ ثلاث و عشرين من الهجرة قبض عمر بن الخطّاب.
- (١٠) فى كتابه زوائد الفوائد، و لم نحصل على نسخته.

بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٣١، ص: ١١٩

التاسع من ربيع الأول

- و المشهور بين الشيعة فى الأمصار و الأقطار فى زماننا هذا هو أنّه اليوم التاسع من ربيع الأول، و هو أحد الأعياد، و مستندهم فى الأصل.

بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٣١، ص: ١٢٠

التاسع من ربيع الأول

- ما رواه خلف السيّد النبيل علىّ بن طاوس رحمة اللّه عليهما فى كتاب زوائد الفوائد «١»، و الشيخ حسن بن سليمان فى كتاب المحتضر «٢»، و اللفظ هنا للأخير، و سياتى بلفظ السيّد قدّس سره فى كتاب الدعاء «٣» قال الشّيخ حسن: نقلته من خطّ الشّيخ الفقيه علىّ بن مظاهر الواسطىّ، بإسناد متّصل، عن محمّد بن العلاء الهمدانىّ الواسطىّ و يحيى بن محمّد «٤» بن جريح «٥» البغدادىّ، قالا: تنازعنا فى ابن «٦» الخطّاب فاشتبه علينا امره، فقصدنا جميعا احمد بن إسحاق القمّىّ صاحب ابى الحسن «٧» العسكرىّ عليه السّلام بمدينة قم، و قرعنا عليه الباب، فخرجت إلينا صبيّة عراقيّة من داره «٨»، فسألناها عنه،
- فقالت: هو مشغول بعيده «٩» فإنّه يوم عيد. فقلنا: سبحان اللّه! الأعياد أعياد «١٠» الشيعة اربعة: الأضحى، و الفطر، و يوم «١١» الغدير، و يوم «١٢» الجمعة،

بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ٣١، ص: ١٢٠

التاسع من ربيع الأول

- (١) زوائد الفوائد: لم نحصل على نسخة مطبوعة منه.
- (٢) المحتضر للشيخ حسن: ۴۴- ۵۵.
- (٣) بحار الأنوار ۹۸- ۳۵۱- ۳۵۵ باختلاف يسير عمّا هنا.
- و قد رواه مسندا الطبرىّ (القرن الرابع) فى كتابه دلائل الإمامة، الفصل المتعلّق بأمير المؤمنين عليه السلام، و كذا الشيخ هاشم بن محمّد (القرن السادس) فى كتابه مصباح الأنوار، و تعرضنا لبعض الاختلافات بينه و بين المتن، و الجزائرىّ فى الأنوار النعمانية: ۴ و الإسناد فيها مختلف، فراجعه.
- (۴) وضع على كلمة: محمّد، رمز نسخة بدل فى (ک).
- (۵) فى البحار، كتاب الدّعاء: حويج.
- (۶) جاء العنوان و السّند فى المصدر هكذا: و ممّا جاء فى عمر بن الخطّاب- من أنّه كان منافقا- ما نقله الشّيخ الفاضل علىّ بن مظاهر الواسطىّ، عن محمّد العلاء الهمدانىّ الواسطىّ و يحيى بن جريح البغدادىّ، قال: تنازعنا فى أمر ابن.
- (٧) لا توجد: أبى الحسن، فى المصدر، و قد جاء فى المصباح.
- (٨) وضع على: من داره، رمز نسخة بدل فى مطبوع البحار. و فيه: فى داره صبيّة عراقيّة- بتقديم و تأخير-.
- (٩) فى المصدر: بعياله.
- (١٠) فى المحتضر: عند، بدلا من: أعياد.
- (١١) لا توجد: يوم، فى (س) فى كلا الموردين.
- (١٢) لا توجد: يوم، فى (س) فى كلا الموردين.

بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج ۳۱، ص: ۱۱۹

التاسع من ربيع الأول

- قَالَتْ: فَإِنَّ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ «١» يَرْوِى عَنْ سَيِّدِهِ أَبى الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِىِّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّ هَذَا الْيَوْمَ هُوَ يَوْمُ عِيدٍ، وَ هُوَ أَفْضَلُ الْأَعْيَادِ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ عِنْدَ مَوَالِيهِمْ. قُلْنَا: فَاسْتَأْذِنِى لَنَا بِالدُّخُولِ عَلَيْهِ، وَ عَرِّفِيهِ بِمَكَانِنَا، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ وَ أَخْبَرَتْهُ بِمَكَانِنَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا «٢» وَ هُوَ مُتَّزِرٌ بِمِئْزَرٍ لَهُ مُحْتَبٍى «٣» بِكِسَائِهِ «٤» يَمْسَحُ وَجْهَهُ، فَأَنْكَرْنَا ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَا عَلَيْكُمَا، فَإِنِّى كُنْتُ اغْتَسَلْتُ لِلْعِيدِ. قُلْنَا: أَ وَ هَذَا يَوْمُ عِيدٍ؟. قَالَ: نَعَمْ، وَ كَانَ يَوْمُ التَّاسِعِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ-، قَالا جَمِيعاً: فَأَدْخَلَنَا دَارَهُ «٥» وَ أَجْلَسَنَا عَلَى سَرِيرٍ لَهُ، و

بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج٣١، ص: ١٢١

التاسع من ربيع الأول

- قَالَ: إِنِّي قَصَدْتُ مَوْلَانَا أَبَا الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ جَمَاعَةِ إِخْوَتِي كَمَا قَصَدْتُمَانِي بِسُرَّمَنْ‌رَأَى «۶»، فَاسْتَأْذَنَّا بِالدُّخُولِ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَنَا، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي مِثْلِ «۷» هَذَا الْيَوْمِ وَ هُوَ يَوْمُ التَّاسِعِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ وَ سَيِّدُنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَوْعَزَ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ خَدَمِهِ أَنْ يَلْبَسَ مَا يُمْكِنُهُ «۸» مِنَ الثِّيَابِ الْجُدُدِ، وَ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِجْمَرَةٌ «۹» يُحْرِقُ الْعُودَ بِنَفْسِهِ، قُلْنَا: بِآبَائِنَا أَنْتَ وَ أُمَّهَاتِنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ! هَلْ تَجَدَّدَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ فِي هَذَا الْيَوْمِ «۱۰» فَرَحٌ؟!. فَقَالَ: وَ أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ؟!. وَ لَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ

بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج۳۱، ص: ۱۲۱

التاسع من ربيع الأول

- (١) لا توجد فى المصدر: ابن إسحاق.
- (٢) فى المحتضر: فخرج إلينا.
- (٣) فى (ک): مجتبى. و فى المصدر: محتضن. و جملة جاءت فى مطبوع البحار نسخة بدل و هى: يفوح مسكا، بعد: محتبى.
- (۴) فى المحتضر: لكسائه.
- (۵) عبارة المصدر هكذا: يوم عيد- و كان يوم التّاسع من شهر ربيع الأوّل-؟ قال: نعم، ثمّ أدخلنا داره.
- (۶) فى المحتضر: من إخوتي بسرّمن‌رأى كما قصدتمانى. بزيادة: من، مع تقديم و تأخير.
- (٧) لا توجد فى المصدر: فأذن .. إلى هنا. و فيه: فى هذا اليوم.
- (٨) جاءت فى المصدر: له، بدلا من: يمكنه.
- (٩) زيادة: و هو، فى المحتضر قبل: يحرق.
- (١٠) لا توجد فى المصدر: فى هذا اليوم.

بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج٣١، ص: ١٢١

التاسع من ربيع الأول

- دَخَلَ فِی مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ وَ هُوَ «۱» التَّاسِعُ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ عَلَي جَدِّی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، قَالَ حُذَيْفَةُ: رَأَيْتُ «۲» سَيِّدِی أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ وَلَدَيْهِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَأْكُلُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ «۳» يَتَبَسَّمُ فِی وُجُوهِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ يَقُولُ لِوَلَدَيْهِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: كُلَا هَنِيئاً لَكُمَا بَبَرَكَةِ هَذَا الْيَوْمِ، فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِی يُهْلِكُ اللَّهُ «۴» فِيهِ عَدُوَّهُ وَ عَدُوَّ جَدِّكُمَا، وَ يَسْتَجِيبُ فِيهِ دُعَاءَ أُمِّكُمَا.
- كُلَا! فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِی «۵» يَقْبَلُ اللَّهُ فِيهِ أَعْمَالَ شِيعَتِكُمَا وَ مُحِبِّيكُمَا.
- كُلَا! فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِی يُصَدَّقُ فِيهِ قَوْلُ اللَّهِ: (فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خاوِيَةً بِما ظَلَمُوا) «۶»
- كُلَا! فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِی يَتَكَسَّرُ «۷» فِيهِ شَوْكَةُ مُبْغِضِ جَدِّكُمَا.
- كُلَا! فَإِنَّهُ يَوْمٌ «۸» يُفْقَدُ فِيهِ فِرْعَوْنُ أَهْلِ بَيْتِی وَ ظَالِمُهُمْ وَ غَاصِبُ حَقِّهِمْ.
-

۳۶ بحار الأنوار (ط - بيروت)، ج۳۱، ص: ۱۲۲

إِذَا مَا رَمَى بِيَ الْهَمُّ فِي ضِيقِ مَذْهَبِ		رَمَتْ بِيَ الْمُنَى عَنْهُ إِلَى مَذْهَبِ رَحْبِ

حجية الظن فی نفسه

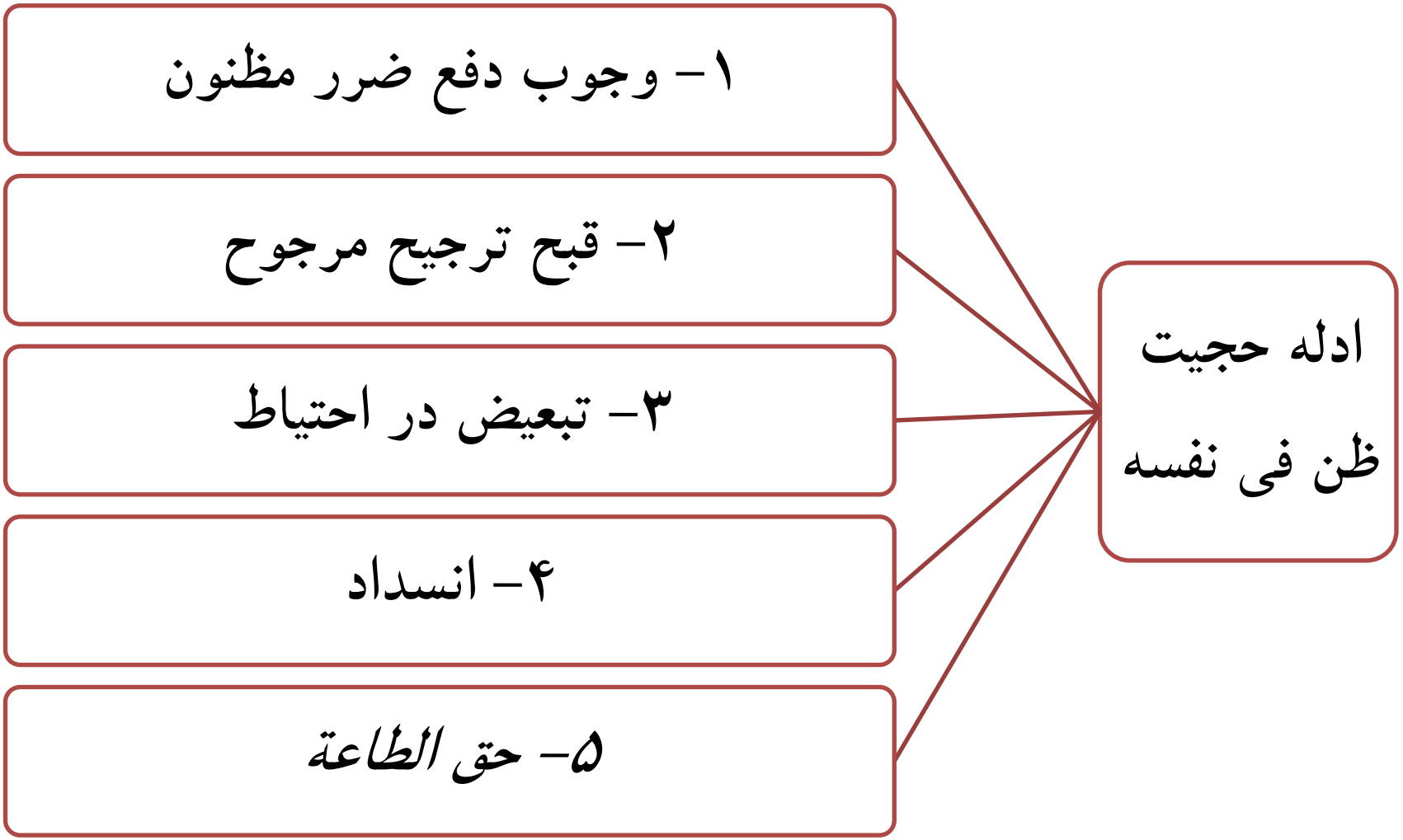

دلیل پنجم: حق الطاعة

- ۲. نظرية «اعتباريات»
- تفسیر دیگراز کلام شهید صدر ـ رضوان الله تعالی علیه ـ این است که آن را به نظرية علامه طباطبایی در اعتباریات برگردانیم. در این صورت فقط در تعبیر با نظرية اعتباریات فرق دارد.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- علامه طباطبایی ـ رضوان الله تعالی علیه ـ امور را به دو قسم حقیقی و اعتباری تقسیم می‌کند. امور حقیقی آن‌هایی هستند که در خارج «ما بازاء» دارند؛ یعنی مفاهیمی که در خارج مصداق دارند ؛ مثل مفهوم درخت. امور اعتباری مفاهیمی هستند که در خارج «ما بازاء» ندارند. بنابراین مشترک بین همة مفاهیم اعتباری این است که «ما بازاء» خارجی ندارند. مفاهیم اعتباری خود به دو قسم تقسیم می‌شوند: اعتباریات نفس الأمری و اعتباریات محض.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- اعتباریات نفس الأمری «ما بازاء» خارجی ندارند؛ امّا منشأ انتزاع دارند. اعتباریات محض نه در خارج «ما بازاء» دارند و نه منشأ انتزاع. اعتباریات نفس الأمری یک حالت برزخی بین امور حقیقی و اعتباریات محض دارند؛ یعنی از یک جهت شبیه حقایق و از جهت دیگر شبیه اعتباریات محض هستند.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- از آن جهت شبیه حقایق‌اند که ریشه در واقعیت(منشأ انتزاع واقعی) دارند و از این جهت شبیه اعتباریات محض‌اند که مفاهیم اعتباری نفس الأمری به تعبیر علامه طباطبایی ـ رضوان الله تعالی علیه ـ در بدایه و نهایه و در تعلیقه‌شان «بتعمل من النفس» یعنی با یک فرآیند مشکل ذهنی پیدا می‌شوند.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- در واقع ذهن در پیدایش اعتباریات نوعی خلاقیت و نقش فعال دارد بخلاف مفاهیم حقیقی که ذهن در مقابل آن‌ها حالت انفعالی دارد و فقط حقیقت را کشف می‌کند و به تعبیر کبری فی المنطق ذهن مثل آینه‌ای است که صور اشیاء در آن منقش می‌شود. معنای خلاقیت آن است که اگر ذهن را حذف کنیم، اعتباریات حتی اعتباریات نفس الأمری وجود نخواهند داشت. بخلاف امور حقیقی که وجود دارند؛ چه ذهنی باشد که آن‌ها را درک کند و چه نباشد.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- بنابراین وقتی شهید صدر ـ رضوان الله تعالی علیه ـ می‌گوید لوح واقع اوسح از لوح وجود است، می‌خواهد همان حرف علامه طباطبایی ـ رضوان الله تعالی علیه ـ را بزند و بگوید چیزهایی هستند که ما بازاندارند(وجود ندارند) اما منشأ انتزاع خارجی دارند.(واقعیت دارند)

دلیل پنجم: حق الطاعة

- ارزیابی تفسیر دوم
- بنابر این تفسیر، کلام شهید صدر ـ رضوان الله تعالی علیه ـ هیچ منافاتی با حرف فلاسفه ندارد و ربطی به نظریة حال نخواهد داشت. در واقع ایشان همان مطلب علامة طباطبایی را می‌گوید و مرادش از «واقعیت» معنای دقیق فلسفی‌اش یعنی«ما بازاء»دار بودن نیست، بلکه مقصود «منشأ انتزاع»دار بودن است.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- **نتیجه و جمع بندی**
- شهید صدر ـ رضوان الله تعالی علیه ـ می‌فرماید مولویت خداوند که به آن مولویت حقیقی می‌گوییم، از قبیل همین واقعیاتی است که وجود ندارد؛ هرچند واقعیت دارد. اگر مقصود ایشان همان مطلب علامه ـ رضوان الله تعالی علیه ـ باشد، سخن درستی است؛ چون مولویت خداوند ـ تبارک و تعالی ـ جزء اعتباریات نفس الأمری است بخلاف مولویت‌های غیر خدا ـ تبارک و تعالی ـ که جزء اعتباریات محض به شمار می‌آید. انسان وقتی با حقیقت خدا ـ تبارک و تعالی ـ برخورد می‌کند درک می‌کند که او بر خلق خودش مولویت و ریاست دارد و این معنا را برای وی اعتبار می‌کند و چاره‌ای جز این اعتبار هم ندارد.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- شهید صدر بعد از این توضیح می‌فرمایند: در مولویت حقیقی، محدودة مولویت قابل تحدید به حدود اعتباری نیست، بلکه یک امر واقعی است و تا هر جایی که این واقعیت سریان داشته باشد، آن مولویت نیز سریان پیدا می‌کند. بخلاف مولویت اعتباری که تابع اعتبار است و هر قدر اعتبار شده باشد، محدوده‌اش همان است.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- . شهید صدر ـ رضوان الله تعالی علیه ـ بحث حق الطاعة را در سه جا مطرح کرده‌است: حجیت یقین، حجیت ظن فی نفسه و برائت عقلی.
- . برائت عقلی نمی‌گوید واقعاً حکمی نیست، بلکه می‌گوید شما در قبال آن حکم واقعی مسئولیت ندارید. به همین دلیل آن را جزء اصول عملی غیر محرزه به شمار می‌آورند. در حقیقت فقط رفع مسئولیت می‌کند نه رفع حکم.
- . دوران وحید بهبهانی ـ رضوان الله تعالی علیه ـ است به تعبیر ایشان آغاز دورة سوم در تاریخ علم اصول است.(بحوث فی علم الأصول، ج ۵، ص ۲۳.)
- . ر.ک: بحوث فی علم الأصول، ج ۵، ص ۲۵ ـ ۲۶.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- . بحوث فی علم الأصول، ج ۵، ص ۲۶.
- . نزدیک‌ترین کلمه در فارسی به مفهوم مولویت در این بحث، ریاست است.
- . بحوث فی علم الأصول، ج ۵، ص ۲۶.
- . همان، ج ۴، ص ۲۰۶ـ۲۰۷.
- . آدرس ؟؟؟
- . در فلسفه بین «مساوق»، «مساوی» و «مترادف»» تفاوت وجود دارد. در ترادف دو مفهوم نیست، بلکه دو لفظ است برای یک مفهوم. فیلسوفان می‌گویند واقعیت و وجود به لحاظ مفهوم مغایرند.
- طباطبائی، سید محمد حسین، اصول فلسفه و روش رئالیسم، مقاله ششم.
- . طباطبائی، السید محمد حسین، بدایة الحکمة، ص ۱۸۶.
- . کبری فی المنطق، ص ؟.
- . تأملات در علم اصول فقه، کتاب اول، دفتر دوم، ذیل بحث اعتباریات.
- . بحوث فی علم الأصول، ج ۴، ص ۲۹.
- هرچه گشتم چنین تنظیری را از شهید صدر نیافتم
- در نهایة چنین تعبیری نیافتم. تعلیقه ایشلن بر اسفار را هم نداشتم

دلیل پنجم: حق الطاعة

- تفاوت منجزیت و مولویت
- نقطة فرق بین شهید صدر ـ رضوان الله تعالی علیه ـ و دیگران در این است که دیگران بحث مولویت را از بحث تنجز جدا می‌کنند. و اولی را بحث کلامی و دومی را بحث اصولی می‌دانند.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- بنابراین در نظر آن‌ها یکبار بحث در این است که آیا خداوند ـ تبارک و تعالی ـ مولویت دارد یا ندارد؟ آیا این مولویت وی حقیقی است یا اعتباری؟ آیا این مولویت نسبت به همة افراد در همة امور است یا در بعضی از امور و نسبت به بعضی؟ آیا منشأ مولویت خدا ـ تبارک و تعالی ـ همان مالکیت خداست؟ یعنی چون او مالک ماسوی الله است، پس مولای آن ماسوی است یا چون به مخلوقاتش نعمت داده‌است و شکر مُنعِم واجب است، پس وجوب شکر منعم اقتضا می‌کند که مطیع او باشیم و در حقیقتِ او بر ما مولویت داشته باشد. این نوع بحث‌ها در کلام و احیاناً در فلسفه مطرح می‌شود.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- بار دیگر در اصول چنین بحث کرده‌اند که حکم صادرشده از خداوند ـ تبارک و تعالی ـ چه زمانی تنجز پیدا می‌کند و باید اطاعت کنیم. گفته‌اند که اگر ما به حکم الهی یقین پیدا کنیم، باید به آن حکم ملتزم باشیم و تا وقتی که یقین پیدا نکرده‌ایم، التزام به این حکم لازم نیست؛ هر چند به ن ظن داشته باشیم.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- بنابراین بحث از منشأ مولویت، نسخ مولویت و دایرة مولویت خدا ـ تبارک و تعالی ـ کلامی و بحث دربارة تنجز احکام الاهی یعنی لزوم تبعیت از دستورات خداوند ـ تبارک و تعالی ـ اصولی تلقی می‌گردد.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- شهید صدر ـ رضوان الله تعالی علیه ـ معتقد است تفکیک این دو بحث و تحلیل بحث منجزیت به شکلی که گفتیم خطا است؛ یعنی اولاً بحث مولویت از بحث تنجز جدا نیست تا یکی را کلامی و دیگری را اصولی تلقی کنیم. ثانیاً این مطلب هم خطا است که تا به حکم خدا یقین پیدا نکرده‌ایم، بر ما منجز نمی‌شود و از خلط بین مولویت حقیقی و مولویت اعتباری و در نتیجه سرایت دادن احکام مولویت اعتباری به مولویت حقیقی ناشی شده‌است.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- به عبارت دیگر وقتی سخن از تنجز به میان می‌آوریم و اینکه کجا باید به دستور الهی عمل کرد، در واقع سخن از تعیین دایرة ولایت خدا ـ تبارک و تعالی ـ است؛ یعنی آن جایی که او ولایت دارد، همان جا باید مطیع حکمش بود و جایی باید مطیع حکمش بود که او در آنجا ولایت دارد. ما که می‌پرسیم کی و کجا حکم منجز می‌شود، در واقع تعبیر دیگری است از اینکه خدا چه وقت و کجا مولویت دارد.

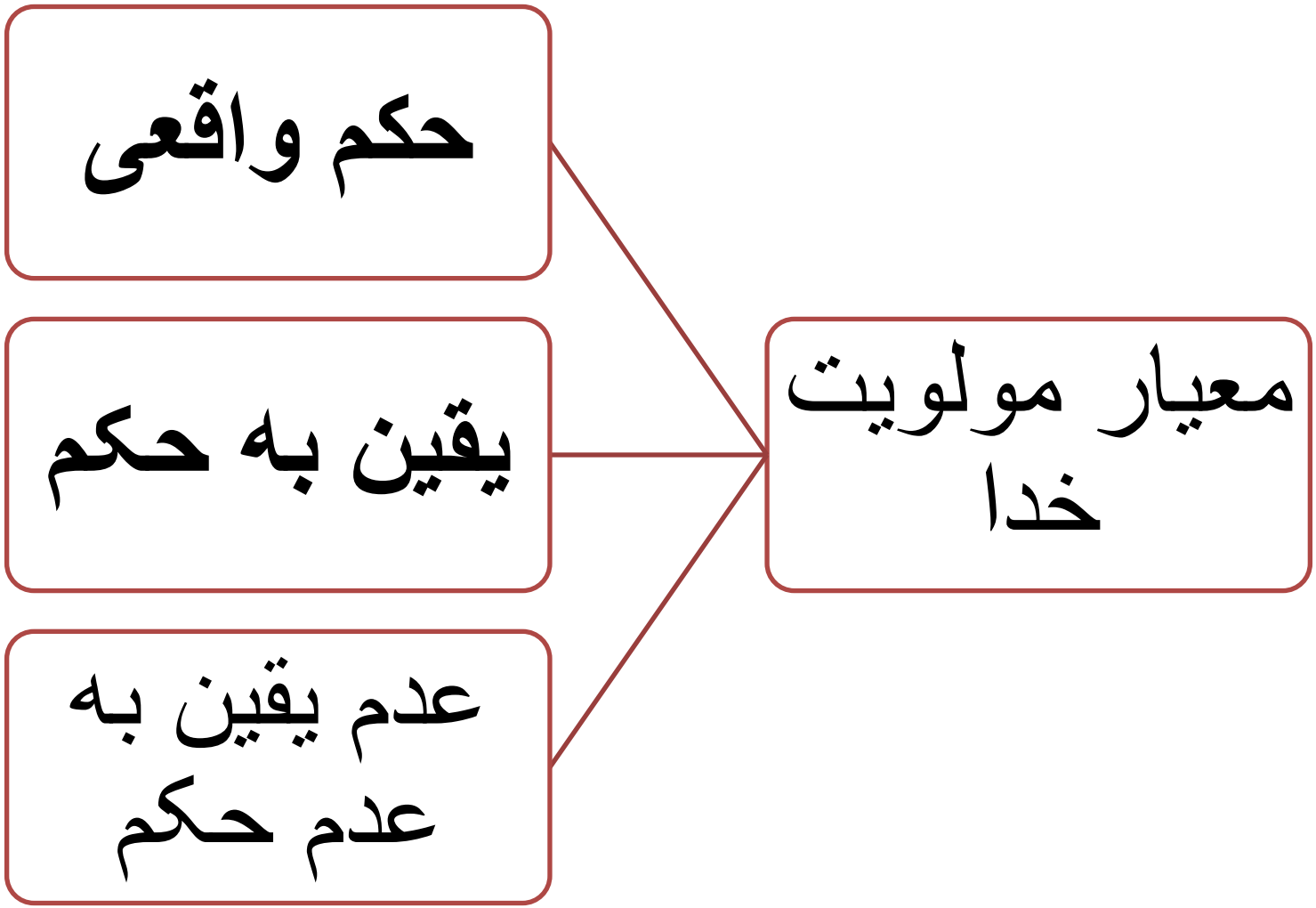
معیار مولویت خدا
حکم واقعی
یقین به حکم
عدم یقین به عدم حکم

دلیل پنجم: حق الطاعة

- ایشان می‌فرمایند سه احتمال در معیار مولویت خدا ـ تبارک و تعالی ـ مطرح است:

دلیل پنجم: حق الطاعة

- **۱ـ حکم واقعی معیار مولویت خدا ـ تبارک و تعالی ـ**
- خداوند ـ تبارک و تعالی ـ در هر جایی که در عالم واقع حکمی اعتبار کرده‌است، مولویت دارد و از آنجا که فرض کردیم بحث مولویت با بحث تنجز یکی است، پس معیار تنجز هم حکم واقعی خواهد بود؛ یعنی اگر او در واقع حکمی اعتبار کرد، آن حکم بر ما منجز است؛ چه ما به آن حکم علم داشته باشیم و چه علم نداشته باشیم.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- شهید صدر ـ رضوان الله تعالی علیه ـ می‌فرماید این فرض باطل است؛ چون نتیجه‌اش این است که در جایی که حکمی وجود دارد، حتی اگر به عدم آن حکم یقین داشته باشیم؛ یعنی یقین ما مطابق با واقع نباشد و در اصطلاح جهل مرکب باشد، آن حکم واقعی منجز خواهد بود و ما در صورت ترک آن حکم استحقاق عقاب پیدا می‌کنیم و این بدان معنا است که یقین در آنجا حجت نیست؛ در حالی‌که اثبات کردیم که یقین مطلقا حجت است؛ چه مطابق با واقع باشد و چه نباشد.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- از آنجا شهید صدر ـ رضوان الله تعالی علیه ـ معتقدند تنجز و مولویت دو عبارت برای یک مطلب هستند از این مطلب که حکم خداوند ـ تبارک و تعالی ـ در جایی که ما یقین به عدم آن داریم منجز نیست، نتیجه می‌گیرند یا تعبیر دیگرش را این می‌دانند که خداوند ـ تبارک و تعالی ـ در چنین موردی مولویت ندارد. با این توضیح همة اصولی‌ها بر بطلان احتمال اول اتفاق نظر دارند؛ زیرا همه قبول دارند که یقین حجت است؛ چه مطابق با واقع باشد و چه نباشد.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- **۲ـ یقین به حکم معیار مولویت خدا ـ تبارک و تعالی ـ**
- طبق این احتمال حکم خداوند ـ تبارک و تعالی ـ در جایی منجز می‌شود که یقین به وجود آن داشته باشیم. این همان بیان قائلین به برائت عقلی است. عبارت دیگر این سخن از نظر شهید صدر ـ رضوان الله تعالی علیه ـ این است که ولایت خدا ـ تبارک و تعالی ـ فقط در دایرة احکامی است که علم به آن‌ها داریم. پس اگر احتمال دهیم که حکمی وجود دارد، هرچند احتمال قوی باشد، آن حکم بر ما منجز نیست. ایشان این احتمال را هم نادرست می‌داند.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- **۳ـ عدم یقین به عدم حکم معیار مولویت خدا ـ تبارک و تعالی ـ**
- می‌فرمایند خداوند ـ تبارک و تعالی ـ در تمام مواردی که حکمی در واقع جعل کرده‌است، ولایت دارد و آن حکم بر ما منجز است؛ مگر آنجا که یقین به عدم آن حکم داشته باشیم. این همان نظریة حق الطاعة است.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- در این سه احتمال وسیع‌ترین دایره ولایت در احتمال اول است که بگوییم خداوند ـ تبارک و تعالی ـ در تمام احکام خود ولایت دارد؛ هرچند احکامی که به عدم آن‌ها یقین داریم. در دو احتمال دیگر دایرة ولایت در نظریة حق الطاعة از برائت عقلی وسیع‌تر است. می‌فرمایند چون ولایت خداوند ـ تبارک و تعالی ـ حقیقی است و و قوی‌ترین ولایت محسوب می‌شود، باید وسیع‌ترین دایره را داشته باشد. از این سه احتمال، احتمال اول که وسیع‌ترین است، باطل شد. پس احتمال صحیح، نظریة حق الطاعة است که دایرة ولایت خدا را از نظریة برائت عقلی وسیع‌تر می‌داند.

دلیل پنجم: حق الطاعة

- ایشان می‌فرماید علما ولایت خدا ـ تبارک و تعالی ـ را که حقیقی و در نهایت شدت است، با سایر ولایت‌ها که اعتباری و ضعیف هستند، اشتباه گرفتند. برائت عقلی در ولایت‌های اعتباری درست است.. همان، ج ۴، ص ۲۹ـ۳۰.